٢ ـ **اللاحصرية** ، او عـدم التركيز الاداري · وفي هـذا النظام تقـوم السلطة المركزية بتوسيع صلاحيات ممثليها المحليين بغية تخفيف الاعباء عن كاهل الادارة المركزية · فهي قد تخـول الحكام الاداريين (كالمحافظ والقائمقـام) صلاحيات اوسع ، كأن تمنحهم حق اتخاذ بعض القـرارات ، او تعيين بعض فئات من الموظفين ، او اعطاء بعض الرخص في مناطقهم الادارية · وقد تمنحهم صلاحية البت النهائـي ببعض الامور دون الرجوع الى الوزير المختص · وقد تفوضهم ممارسة الوصاية الادارية على السلطات المحلية بدلا منها ·

فاللاحصرية تعني ، اذن ، توسيع صلاحيات ممثلي السلطة المركزيـة فـي المناطق الادارية مع بقائهم تابعين لها ومعينين من قبلها · ولكن ممارسة هـذه الصلاحيات لا تعني الاستقلال عـن السلطة المركزية · ان ممارستها تتم دائما تحت اشراف الوزير المختص او الرئيس الاداري ·

وظاهرة اللاحصرية تتجسد اساسا في عملية تفويض الاختصاص التي تزايدت اهميتها في الاونة الاخيرة · فالقانون المصري ، مثلا ، المتعـلق بالحكم المحلي، والصادر في عـام ١٩٧١ ، ينص عـلى ان « لرئيس مجلس الوزراء ان يفوض احد الوزراء مباشرة بعض اختصاصاته » ، وعلى ان « للمحافـظ ان يفـوض بعض سلطاته واختصاصاته الى مساعـد المحافظ ، او سكرتير المجلس التنفيذي للمحافظة ، والى رؤساء المدن والاحياء والقرى » ·

رابعا ـ وللمركزية الادارية حسنات يمكن تلخيصها بالنقاط التالية :

١ ـ **تقوية السلطة الحكومية وتعزيز نفوذها** · ولهذا فان الدولة ، عند نشأتها، تشعر بضرورة اللجوء الى المركزية المتطرفة المكثفة · ولهذا ، كذلك ، فان الحكم المطلق يرى في اعتماد المركزية الشديدة ضمانا لاستمرار وجـوده وتامين مصالحه ·

٢ ـ **تامين الخدمات بالعـدل والمساواة** لكل المواطنين والاقاليم في الدولة ، لان وحدة الميزانية والمالية تسهل عـلى الحكومة المركزية مهمة السهر على كـل المرافق العـامة ، وتساعـدها على توزيع كل الخـدمات العـامة وتنظيمها بشكل عـادل وموحـد · ثم ان الدولة ، بما تملكه من امكانات فنية ومادية ضخمـة ، تستطيع القيام بالمرافق القومية الكبرى التي تعجز عنها الوحدات الاقليمية ·

٣ ـ **استقرار الانظمة الادارية** ، وضمان وحدتها وتجانسها وتناسقها في كل ادارات الدولة ومرافقها ·

٤ ـ **الاقتصاد في النفقات العـامة** ، وتلافي عـمليات التكرار والازدواجية ، والاعتماد في تسيير الدوائـر العـامة عـلى الفنيين الاختصاصيين المعينين ، لا